

## تاج العروس من جواهر القاموس

بَلَادٍ . كَمَا فِي الصَّحاحِ أَيِ اسْرِعْهَا نَبَاتًا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ  
أَيْضًا : آتَيْكَ مِنْ ذِي أُنْفٍ بَضَمَ سَتَيْنَ كَمَا تَقُولُ : مِنْ ذِي قُبُلٍ : أَيِ فِيمَا  
يُسْتَقْبَلُ وَقَالَ اللَّسِيُّ : أَتَيْتُ فُلَانًا أُنْفًا كَمَا تَقُولُ : مِنْ ذِي قُبُلٍ  
قَالَ الْكَيْسَانِيُّ : أُنْفَةُ الصَّبَا بِالْمَدِّ : مَيْعَتُهُ وَأَوَّلِيَّتُهُ وَهُوَ  
مَجَازٌ قَالَ كُثَيْبٌ : .  
" عَذَرَ تُلْكَ فِي سَلَامَى بِأُنْفَةِ الصَّبَا .  
" وَمَيْعَتِهِ إِذْ تَزْهَيْكَ طِلَالُهَا قَالَ أَبُو تُرَابٍ : الْأَنْفُ وَالْأَنْفُثُ  
بِالْفَاءِ وَالثَّاءِ مِنَ الْخَدِيدِ : اللَّيِّنُ .  
قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْأَنْفُ مِنَ الْجَبَالِ : الْمُنْدَبِتُ قَبْلُ سَائِرِ الْبِلَادِ .  
قَالَ : وَالْمُنْدَفُ كَمَحْرَابٍ : الرَّجُلُ السَّائِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ هَكَذَا فِي  
سَائِرِ النَّسَخِ وَنَصُّ الْمُحِيطِ : فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَمِثْلُهُ فِي الْعُبَابِ وَهُوَ  
الصَّوَابُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْمُنْدَفُ : الرَّاعِي مَالَهُ أُنْفَ الْكَلْبِ أَيِ  
أَوَّلِهِ وَمِنْ كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ : رَجُلٌ مِئْنَفُ : يَسْأَلُ نِفَ الْمَرَاعِي  
وَالْمَنْدَارِلَ وَيُرْعَى مَالَهُ أُنْفَ الْكَلْبِ .  
وَأَنْفَ مِنْهُ كَفَرِحَ أَنْفًا وَأَنْفَةً مُحَرَّكَتَيْنِ : أَيِ اسْتَنْكَفَ يُقَالُ : مَا  
رَأَيْتُ أَحْمَى أَنْفًا وَلَا أَنْفَ مِنْ فُلَانٍ كَمَا فِي الصَّحاحِ .  
وَفِي اللَّسَّانِ : أَنْفَ مِنَ الشَّيْءِ أَنْفًا : إِذَا كَرِهَهُ وَشَرُّهُ عَنْهُ  
نَفْسُهُ وَفِي حَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَّارٍ ( فَحَمَى مِنْ ذَلِكَ أَنْفَلًا أَيِ : أَخَذَتْهُ  
الْحَمِيَّةُ مِنَ الْغَيْرَةِ وَالْغَضَبِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَنْفَتُ مِنْ قَوْلِكَ لِي  
أَشَدَّ الْأَنْفِ أَيِ : كَرِهْتُ مَا قُلْتَ لِي .  
قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : أَنْفَتِ الْمَرْأَةُ تَأْنَفُ : إِذَا حَمَلَتْ فَلَمْ تَشْتَهَ  
شَيْئًا وَفِي اللَّسَّانِ : الْمَرْأَةُ وَالنَّاقَةُ وَالْفَرَسُ تَأْنَفُ فَحَمَلَهَا إِذَا  
تَبَيَّنَ حَمْلُهَا .  
أَنْفَ الْبَيْعِيرُ : أَيِ اسْتَكَى أَنْفَهُ مِنَ الْبُيْرَةِ فَهُوَ أَنْفُ كَكَتِفٍ كَمَا  
تَقُولُ : تَعَبَ تَعَبٌ عَنْ ابْنِ السَّيِّكِيِّتِ وَفِي الْحَدِيثِ : ( الْمُمْؤَمِنُ  
كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ إِنْ قِيدَ انْقَادَ وَإِنْ اسْتَنْخِ عِلْمَى صَخْرَةٍ اسْتَنْخَا )  
وَذَلِكَ لِلْوَجَعِ الَّذِي بِهِ فَهُوَ ذَلُولٌ مُنْقَادٌ كَذَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ غَيْرُهُ

: الْأَزِفُ : الَّذِي عَقَرَهُ الْخِطَامُ وَإِنْ كَانَ مِنْ خِشَاشٍ أَوْ بُرَّةٍ أَوْ خِرَامَةٍ  
 فِي أَزْفِهِ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ يَمْتَنِعُ عَلَى قَائِدِهِ فِي شَيْءٍ ؛ لِلْوَجَعِ فَهُوَ  
 ذَلُولٌ مُنْقَادٌ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْجَمَلُ الْأَزِفُ : السَّذِيلُ الْمُؤَاتِي  
 الَّذِي يَأْزِفُ مِنَ الزَّجَرِ وَالضَّرْبِ وَيُعْطِي مَا عِنْدَهُ مِنَ السَّيْرِ عَفْوَاً  
 سَهْلاً كَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى زَجَرٍ وَلَا عِتَابٍ وَمَا لَزِمَهُ مِنْ حَقٍّ  
 صَبَرَ عَلَيْهِ وَقَامَ بِهِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ الْأَصْلُ فِي هَذَا  
 أَنْ يُقَالَ : مَا أَزُوفُ لِأَزَّهْ مَفْعُولٌ بِهِ كَمَا قَالُوا : مَصْدُورٌ وَمَبْطُونٌ  
 لِلَّذِي يَشْتَكِي صَدْرَهُ وَيَبْطِنُهُ وَجَمِيعُ مَا فِي الْجَسَدِ عَلَى هَذَا وَلَكِنْ هَذَا  
 الْحَرْفَ جَاءَ شَاذاً عَنْهُمْ . انْتَهَى .

يُقَالُ أَيْضاً : هُوَ آزِفٌ مِثْلُ صَاحِبٍ هَكَذَا ضَبْطَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ :  
 : وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَأَفْصَحُّ وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ  
 السَّكَيْتِ .

قُلْتُ : وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ : ( إِنْ  
 الْمُؤْمِنُ مِنَ كَالْبُدْعِيرِ الْأَزِفِ : أَيِ : أَزَّهْ لَا يَرِيْمُ التَّشَكُّي .  
 وَكُزْبَيْرٍ : أَزِفُ بْنُ جُشَمَ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ خَيْثَمُ بْنُ عَوْذٍ □ حَلِيفُ  
 الْأَنْصَارِ شَهِدَ بِدَرَاءٍ .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَأُزِفُ بْنُ مَلَسَةَ الْيَمَامِيِّ قَدِيمٌ فِي وَفْدِ  
 الْيَمَامَةِ مُسْلِماً فِيمَا قِيلَ وَقِيلَ قَدِيمٌ فِي وَفْدِ جُذَامَ ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ .  
 أَزِفُ بْنُ حَبِيبٍ ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ فِيمَنْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ خَيْبَرَ قِيلَ :  
 لِأَزَّهْ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ